

شرح نظم الفارضية(5)/ تكلمة أصحاب الفرض- إبراهيم رفیق

إبراهيم رفیق الطویل

غراس العلم لدراسة العلوم الشرعية. يقدم شرح الفارضية للامام شمس الدين القاهري الحنبلي. مع الشيخ ابراهيم رفیق الطویل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم - 00:00:00

احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين ومحجة للسالكين. نبينا وحبيبنا وقره اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا مباركا الى يوم الدين. حياكم الله احبتي الى مجلس جديد في شرح نظم الفارضية. للامام شمس الدين الفارضي الحنبلي - 00:00:25

في علم المواريث في المحاضرة السابقة احبتي قطعنا مشوارا ايضا في تعداد اصحاب الفروض. فتعرفنا على اصحاب الربع وعلى اصحاب الثمن وعلى اصحاب ابي الثلثين وعلى اصحاب الثلث وبقي علينا ان نتعرف على اصحاب السدس ولربما شرعنا في اصحاب السدس. لكن اليوم باذن الله نعيد ابتداء من اصحاب السدس ونكمل رحلتنا - 00:00:49

انا في باب الفروض ثم نعود ان شاء الله لنقرأ الابيات التي ذكرها الفارضي في هذا الباب وننطلق بعد ذلك الى باب العصبات اه وكسرنا احبائي الى اه الجدة وصلنا الى الجدة من اصحاب السدس. وقبل ان اعيد شرح الجدة - 00:01:14

اه اريد ان اعلق على قضية الام اه الام اخواني في المحاضرة السابقة قلنا انها ترث السدس قلنا ترث السدس بشرطين. في الحقيقة كلمة شرطين هنا ليست دقيقة والاصل ان نقول ترث السدس بحالتين وليس بشرطين. فاتمنى ان تغيروها. لماذا - 00:01:37

نحن قلنا تلث السدس في حالة وجود الفرع الوارث مطلقا ابن بنت ابن بنت ابن الام ترث السدس في حالة وجود الفرع الوارث مطلقا او ها لاحظوا او وليس شرطا ثانيا او في حالة وجود اثنين فاكثر من الاخوة مطلقا وعرفنا مطلقا يعني اخوة - 00:02:01

القاء او اخوة لاب او اخوة لام فمثلا احبائي لو كان هناك انا اريد اتيون افضل لو كان هناك عندنا مسألة لو كان هناك عندنا مسألة رجل مات وترك ام - 00:02:28

وترك ابنا الان في هاي المسألة حتى مع عدم وجود الاخوة الام ستأخذ السدس فقط بسبب وجود فرع وارث آآ للمتوفى وكذلك اذا رجل توفاه الله وترك ام وترك مثلا اه اخوين اه شقيقين - 00:03:04

فان الام ايضا ستترث السدس بسبب وجود اخوين شقيقين وكذلك لو كانوا لاب او لام فاذا في الحقيقة الام نقول ترث السدس ليست بشرطين. لانه اذا قلنا بشرطين سيتوهم الطالب انني اعطي الام السدس - 00:03:32

بشرط وجود الفلع الوارث مع وجود اثنين فاكثر من الاخوة وليس هذا هو المقصود. المقصود ان الام ترث السدس في حالة اما وجود الفرع الوارث مطلقا او في حالة وجود اثنين فاكثر من الاخوة. فلذلك تستطيع ان تحذف هذه الكلمة وتقول ترث السدس آآ في حالتين - 00:03:55

هكذا قد يكون اسلم واوضح في بيان المقصود. فهذا تنبيه اول في قضية الام. الان نعود الى الجدة. الجدة احبائي ذكرنا انها ترث السدس بشرط عدم الام او جدة اقرب منها. وهذي ستأتي معنا في باب الحجب. انه هذه قضية تتعلق بالحجب. ان الجدة - 00:04:18

تحجبها الام او بالجدة الاقرب منها الى الميت الجدة اذا ترث السدس بشرط عدم الام او جدة اقرب منها. هذا هو ميراث الجدة عند الحنابلة السدس فقط ترث السدس بشرط عدم الام او جدة اقرب منها. ثم شرعنا في بيان من هي الجدة الصحيحة عند الحنابلة

المقبولة - 00:04:41

التي تعد من الورثة ومن هي الجدة الفاسدة التي لا تعد من الورثة اصلا ذكرنا هذا التفصيل دعونا نذهب اليه بسم الله قلنا هناك جدة صحيحة عند الحنابلة وهناك جدة فاسدة لا تعتبر من الجدات الوارثات - [00:05:06](#)

الجدة الصحيحة عندهم على ثلاثة انواع او لها ثلاث صور ام الام وامهاتها مطلقا طبعاً بالشرط الذي سنأتي بشرط عدم وجود ذكر في السلسلة يدلي بانثى. لانه اذا وجد ذكر بالسلسلة يدلي بانثى فانما فوق الذكر يسقط. سابين هذا. ان شاء الله اليوم بالتفصيل. اعيد مرة - [00:05:27](#)

مرة اخرى الجدة الصحيحة ام الام وامهاتها مطلقا امشي اسحب وام الاب وامهاتها بتسلسل الاناث هكذا نقول وام ابي الاب وامهاتها بتسلسل الاناث فقط اذا ام الام وامهاتها بتسلسل الاناث - [00:05:53](#)

ام الاب وامهاتها بتسلسل الاناث ام ابي الاب وامهاتها بتسلسل الاناث تمام؟ الان ساوضح لكم هذه الفكرة مرة اخرى من خلال الرسم طيب بسم الله الان اخواني الميت جداته اما ان تكون من جهة الاب - [00:06:14](#)

واما ان تكون من جهة الام. اليس كذلك؟ ولا يوجد حل ثالث الشخص الميت الجدة اما ان تكون من جهة الاب واما ان تكون من جهة الام. وهذا اي انسان اي انسان جداتك اما ان تكون من جهة ابيك هذه الجهة الاولى - [00:06:46](#)

واما ان تكون من جهة امك وهذه هي الحالة الثانية جميل. دعونا نبدأ بالجدات من جهة الام عرفنا ان ام الام. مم. ام الام وامهاتها فصاعدا تعتبر جدات صحيحة. الم نقل ذلك؟ هذي اول نوع. ام الام وامهاتها بتسلسل الاناث - [00:07:05](#)

تعتبر جدات صحيحات من الوارثات. جميل نعود اذا ام الام ام الام وامهاتها مطلقا بتسلسل الاناث جدات صحيحات بشرط ما هو الشرط قال الحنابلة بشرط الا يوجد في السلسلة بشرط الا يوجد في السلسلة - [00:07:30](#)

ذكر ادلى بانثى بعده فان وجد في هذا الذكر في السلسلة فان الجدات فوقه يعتبرن فاسدات تمام؟ بشرط الا يوجد في السلسلة ذكر ادلى بانثى بعده فان وجد هذا الذكر في السلسلة الذكر الذي يدلي بانثى بعده فان الجدات فوقه يعتبرن من الفاسدات. كتبت هذا

احبائي الطلبة - [00:08:09](#)

طيب لاني سامسحه حتى اعيد رسم الصورة بشكل اقرب لتتضح اكثر واكثر. اتمنى ان تنهوا الكتابة جميل انهينا؟ طيب نعود نقول اجعل الميت هنا افضل حتى يكون هناك مجال في الشاشة للكتابة - [00:08:59](#)

رجل مات الان هذه ام الام هذه جدة وارثة ما عنا مشكلة جدة وارثة صحيحة الان امها امام الام ايضا جد والدة صحيحة طبعاً هي لن تترث في حالة وجود ابنتها او في حالة وجود الام المباشرة للميت - [00:09:16](#)

لكن انا الان لا اتكلم عن في حالة وجود حجب. انا اتكلم من هي الجدة الصحيحة التي يمكن ان تترث في حالة عدم وجود جدة اقرب منها او ام انتبهوا انا اتكلم عن الجدة التي يمكن ان تترث - [00:09:38](#)

في حالة عدم وجود جدة اقرب منها او ام فهذه هل يمكن ان تترث في حالة عدم وجود جدة اقرب منها او ام؟ اه والله نعم يمكن ان تترث. لانها من جهة الام ولا يوجد هناك - [00:09:55](#)

في السلسلة بينها وبين الميت لا يوجد ذكر بعده انثى. ممتاز ممتاز. اذا هذه جدة نضع تحتها صح طيب دعونا ننطلق فوق نفرض هذه الجدة لها ام فرضا ممتاز وانظروا ماذا سافعل - [00:10:11](#)

نفرض ان السلسلة هكذا فالغي هذه الام هنا واضع مكانها اب لاحظوا الان ام بعد ذلك في السلسلة جاء اب يعني ذكر ثم امام الان اخواني هذه الجدة كانت صحيحة قبل قليل معنا. الان اصبحت فاسدة - [00:10:30](#)

وهذه الجدة ايضا فاسدة. ليه؟ لانه هذه الجدة هذه وهذه بينها وبين الميت ذكر ادلى بانثى يعني ذكر بعده انثى. يقولون اي جدة تصل الى الميت ويكون في سلسلتها الى الميت ذكر ادلى بانثى فهي جدة فاسدة ملغية ليست من اصحاب المواريث. لا تدخل معنا في

الميراث - [00:11:01](#)

جميل؟ ولو اننا اعدنا الامر الى حالته الطبيعية مسحنا هذا وقلنا لا خلاص نرجع للحالة الطبيعية. نقول هنا ام اه اذا كنا هنا ام اذا

الامور عادت طبيعية اصبحت هذه الجدة وارثة ما في مشكلة - [00:11:32](#)

صحيحة وهذه صحيحة في حالة عدم وجود الام وام الام. وهذه صحيحة في حالة عدم وجود الام والام والام فانها تراث. كلهن صحيحات. جدات صحيحات. يعتبرن من والميراث عموما لماذا؟ لانه لا يوجد بين هذه وبين الميت ذكر بعده انثى. ولا يوجد بين هذه وبين الميت ذكر بعده - 00:11:51

ولا يوجد بين هذه وبين الميت ذكر بعده اثنى. فالسلسلة اذا متمحضة بالاناث فكل جدة فيهن وارثة بشرط عدم وجود جدة اقرب منها الى الميت او وجود الام. ممتاز؟ اذا هذه الجدات من جهة الام. دعونا ننطلق الى الجدات من جهة الاب - [00:12:14](#)

لان الانسان كما قلنا جداته اما من جهة الام واما من جهة الاب ما في عنا حل ثالث. الان الجدة من جهة الاب انتبهوا على حالة الاب الان الحالة الاولى ان تكون ام الاب - [00:12:36](#)

هاي الحالة الاولى فام الاب فصاعدا متسلسلة بالاناث كلهن وارثات. يعني ام الاب وارثة طيب لو كان الها ام موجودة امام الاب وارثة طيب لو كان هناك ام هنا ام امام الاب وارثة وهكذا امام ام الاب وارثة. ما دامت السلسلة متمحضة - [00:12:52](#)

الاناث اذا دخل على السلسلة ذكر بعده انثى فما فوق هو هذا الذكر من الجدات تعتبر جدات فاسدات. فلو اننا فرضا ولو اننا قلنا هنا ام مثلا ام اب هنا اب وهنا ام - [00:13:20](#)

الان لاحظوا هذه ام الاب المباشر هذي ما فيها مشكلة لان هي اصلا ام بعدها اب الميت فهذه وارثة لا اشكال فيها. احنا مشكلتنا في الاب الذي بعده انثى هذه مشكلتنا - [00:13:45](#)

فهذه الام صحيحة لكن مشكلتنا في هذه اه هذه في اتصالها بالميت هناك ذكر بعده انثى هناك ذكر بعده انثى. فما فوق هذا الاب من الجدات كلهن فاسدات بتأكد عليهم - [00:14:02](#)

ما فوق هذا الاب من الجدات كلهن فاسدات لانه في السلسلة اب ادلى بانثى. ذكر ادلى بانثى اما لو ولم يوجد هذا وبقيت السلسلة بالاناث فقط فان هذه تعتبر جدة صحيحة - 00:14:22

وهذه جدة صحيحة وهذه جدة صحيحة الى ما شاء الله فكل واحدة منهن تراث في حال عدم وجود جدة اقرب منها او عدم اه وجود ام. نفس القضية في حال عدم وجود جدة اقرب منها - 00:14:43

او عدم وجود ام لان الام تحجب الجدات مطلقا سواء كانت الجدة من جهتها او من جهة الاب. الام ام المتوفى احجب الجدات مطلقا سواء كانت الجدات من جهة الام او الجدات من جهة الاب. هذه الحالة الاولى احبائي هذه الحالة الاولى - 00:14:57

ان تكون الجدة هي ام الاب هناك حالة ثانية ان يكون هذا الاب له اب وهذا الاب الثاني له ام يعني ام جدك هذا الاب له اب له جدك.

جدك - 00:15:18

وهذا الجد له ام هل هذه وارثة؟ ايضا هذه وارثة ام ابي الاب ولاحظوا ان هذه الام لا تتصل بالميت بذكر ادلى بانثى. لاً. تتصل ترقد لا بذكر ووصلنا الى الميت سالمين. ما في ذكر بعده انثى. فهذه ام ابي الاب وارثات وامهاتها ايضا وارثات اذا - **00:15:38**

سلسلة السلسلة بمحض الاناث وامهات هذه وارثات. فامها وام امها كلهن وارثات اذا كانت السلسلة متمحضة بالإناث لكن اين تحدث الاشكالية تحدث الاشكالية احبائ. اذا حدث نفس الاشكال، السابق، اذا هنا جاءت ام مثلاً ممتاز - **00:16:04**

ثم جاء هنا انا انظر اني خرجت خارج الشاشة وهنا جاء اب اكون واضحة لديكم هنا اذا ام ابي الاب فوق الام اب والاب هذا بعده ام فام اب ام ابي الاب هذه تعتبر فاسدة - [00:16:32](#)

لماذا؟ لأنها تتصل بالميت لاحظوا سلسلتها. فيها ذكر ادلى بانثى. فمباشرة تفسد. مباشرة الجدة التي في اتصالها بالميت سواء من جهة الاب او من جهة الام ذكر ادلى بانثى هذه مباشرة جدة فاسدة. واما اذا كان هنا - 00:16:53

اب جيد بدل الاب نمسح هنا ونضع لو كان هنا ام السلسلة اه هذه ام ام اب اب اب اب اب اب اب اب اب اب الميت. اها ما في جدة بعدها ذكر ادلى بانثي. فبالتالي كل هؤلاء الجدات صحبات - [00:17:14](#)

ما عندهم اي اشكال. ممتاز ممتاز. اذا عرفنا ام الام وامهاتها بتسلسل الاناث. جدات صحيحات؟ ام الاب وامهاتها بتسلسل الاناث جدات صحيحات ام ابى الاب ام ابى الاب وامهاتها مطلقا - 00:17:33

صحيحات اذا تسلسلنا بمحض الاناث طيب طب يا شيخ هل هناك لاحظوا الان الحالة الاخيرة التي ستعتبر فاسدة ابتداء لو كان الاب هذا او مش الاب هذا اني ابني على الجد - [00:17:56](#)

امسح هكذا الان آآ جدك لو كان ابوه حيا ففي هنا اب ثم هنا ام يعني ام الاب هل هذه الجدة وامهاتها المتسلسلات بمحض الاناث يعتبرن وارثات عند الحنابلة لا هنا الحنابلة يقولون قف - [00:18:14](#)

الان هذه الام صحيح لا يوجد في السلسلة بينها وبين الميت ذكر بعده انثى لانه كل الذكور التي تحتها ذكور بعدهم ذكور صحيح هذه الام او هذه الجدة لا يوجد في سلسلتها للميت ذكر ادلى بانثى لكن الحنابلة يقفون في الجدات عند ام - [00:18:45](#)
الاب فقط يقفون في الجدات الي من جهة الاب عند ام ابي الاب. ويقولون الجدة من اب ابي الاب هذه لا تعتبر وارثة ابداء. حتى لو انها تتصل مع الميت بذكور فقط لا يوجد بعد الذكور اناث - [00:19:07](#)

لكن انتهى الجدات الوارثات عند هذه الدرجة فبالتالي هذه جدة ليست وارثة جدة ليست وارثة. فالجدات الوارثات احفظوهم احبائي الطلبة امي ام وامهاتها بمحض الاناث ام الاب وامهاتها بمحض الاناث ام ابي الاب وامهاتها ببعض الاناث - [00:19:30](#)
فقط ولا يوجد عندنا غير هذه الصور الثلاث. جميل جميل اذا عرفنا الجدة الصحيحة من الجدة الفاسدة ام الام وامهاتها بمحض الاناث. ام الاب وامهاتها بوحده الاناث. ام ابي الاب وامهاتها بمحض الاناث فقط - [00:19:53](#)

وعرفنا الجدات الفاسدة دعونا الان نكمل احكام الجدات قليلا لان الشيخ الفارضي ذكر شيئا من احكامهن في هذا الفصل. تمام بسم الله الان من احكام الجدات ايضا احبائي ما الحكم اذا اجتمعت الجدات؟ ما الحكم عندنا اذا اجتمعت الجدات؟ يعني رجل توفاه الله - [00:20:15](#)

وعنده اكثر من جدة عنده اكثر من جدة. الان اذا وجدت ام سنعرف ان شاء الله في الحجب. ان الام تسقط جميع الجدات لكن لم توجد ام واجتمعت جدا فما هو الحكم؟ هناك اكثر من جدة لهذا المتوفى. نقول الحالة الاولى - [00:20:40](#)
يرثنا جميعا اذا كانت درجتهم واحدة بالنسبة للميت درجتهم واحدة بالنسبة للميت في نفس الدرجة ما في واحدة ابعد من الثانية لأ متساويات في الدرجة يرثنا جميعا اذا كانت درجتهم واحدة. سواء اتحدت الجهة - [00:21:00](#)
احنا عرفنا ان الجدات يصلن الى الميت من جهتين اما من جهة ابيه او من جهة امه ممتاز فيقول الحنابلة الجدات اذا اجتمعن في المسألة يرثن جميعا اذا كانت درجتهم واحدة سواء اتحدت الجهة - [00:21:21](#)

كانوا من جهة واحدة من جهة آآ الابوة كام ام الاب وام ابي الاب لاحظوا اه يتصلن بسم الله بسم الله لاحظوا اتحدت الجهة. ام ام الاب وام ابي الاب - [00:21:42](#)

كلا الجدة اولاً في نفس الدرجة للميت ما في وحدة ابعد من الثانية ويتصلن بالميت من جهة ابيه فاتحدت الجهة كلاهما او كلاهما من جهة الابوة وصلن الى الميت. ولا يوجد واحدة ابعد من الاخرى مستويات. فيرثنا جميعا - [00:22:10](#)

فالسدس يقسم بينهم. السدس الذي تأخذه الجدات او الجدة يقسم بينهم او اختلفت الجهة ممكن تختلف الجهة تكون جدة من جهة الام وجدة من جهة الاب لكن درجتهم واحدة بالنسبة للميت. ما في واحدة ابعد من الاخرى. كام الاب وام الام - [00:22:34](#)
اعطينا مثال يا شيخ مكتوب حتى نفهم اكثر. جميل الان شخص ميت ممتاز ترك جدات ورائهم ما في ام الام ميتة فما راح تنحجب الجدات الان ترك لاحظوا ترك جدتين - [00:22:58](#)

متساويتين في الدرجة وكلاهما من جهة ابيه. كيف يا شيخ من جهة ابيه؟ انظروا احبائي ام اب امي نضع دائرة حول هذه ونضع دائرة حول هذه هذه مسألة فرضية رجل مات - [00:23:28](#)

ترك جدتين من جهة الاب يعني كلاهما علاقتهم بالميت من جهة ابيه الاولى كانت ام ام الاب. الان هذه ام ام الاب جدة صحيحة اول اشي بتأكد. اه جدة صحيحة. لانها جاءت من جهة الاب وهي ام ام الاب وتمحضت السلسلة بمحض الاناث ما في ذكر مدلي -

[00:24:02](#)

انثى ممتاز اذا جدة صحيحة ممتاز جدة صحيحة الان هذه الجدة الصحيحة كم بينها وبين الميت كم درجة؟ هذه درجة؟ وهذه درجة

ثانية بينها وبين الميت درجتان جيد تأتي نفحص هذه الجدة الثانية - 00:24:27

سبحان الله! ترك هذه وهذه الآن هذه أم أم الأب أولاً جدة صحيحة ولا فاسدة؟ أم أبي الأب اخذنا قبل قليل أنها جدة صحيحة ما فيها أي اشكال ممتاز. طب - 00:24:47

كم بين هذه الأم وبين الميت؟ والله بينها هذا درجة ودرجة أخرى إذا بينها وبين الميت درجتان أيضاً. فهذه الأم أو هذه الجدة خلينا نقول احسن بينها وبين الميت درجتان وهذه الجدة بينها وبين الميت درجتان - 00:25:00

إذا تساوا في الدرجة درجة ارتباطهم في الميت تساوا فيها وهم من نفس الجهة لاحظوا يصلنا إلى الميت من جهة الأبوة وليس من جهة الأمومة. فلاحظوا اتحدوا في الدرجات واتحدوا في الجهة - 00:25:22

شاركنا في السدس فنقول السدس تقتسمه هذه الجدة مع هذه الجدة. وهكذا قضى الصحابة رضوان الله تعالى عليهم كذلك يشتركون ولو اختلفت الجهة. كيف يعني اختلفت الجهة يا شيخ؟ الآن رجل ميت - 00:25:40

عنده جدة من جهة الأم وجدة من جهة الأب. لاحظوا أم الأب وأم الأم. هذه جدة صحيحة هذه جدة صحيحة تأكدنا الحمد لله الآن بدنا ننظر اه درجة هذه الجدة مع الميت ودرجة هذه الجدة مع الميت. كم درجة بين هذه وبين الميت؟ هناك درجة واحدة - 00:25:57

وكم بين هذه وبين الميت هناك درجة واحدة أيضاً. إذا لاحظوا اتحدت الدرجة هذه بينها وبين الميت درجة وهذه بينها وبين الميت درجة. إذا اتحدت الدرجة حتى لو اختلفت الجهة يشتركون في السدس فنقول السدس تقتسمانه بينكم. بين هذه وهذه يقتسمان

السدس بينهما - 00:26:19

جميل فإذا هذه القاعدة الأولى نقول الأحكام التي تختص بالجدات. ما الحكم إذا اجتمعت الجدات؟ تقول إذا اجتمعت الجدات يرثن جميعاً. يعني يقتسمن السدس. يردن جميعاً اكتبوا. يعني اقتسمنا السدس بينهما. إذا كانت درجة الجدات واحدة - 00:26:43

سواء اتحدت الجهة كام أم الأب وأم أبي الأب هذا مثال على اتحاد الجهة أو اختلفت الجهة كام أم الأب وأم الأم. طيب يا شيخ ممكن تجتمع ثلاث جدات ممكن. أنا أحب أمثل - 00:27:04

الطالب حتى تتضح عنده الأمور أكثر. ممكن تجتمع ثلاث جدات درجتهم واحدة رجل ميت عنده أم وعنده أب قم مم أحياناً طبعا الفرائض بذلك تفرض أمثلة كثيرة حتى تفهم أكثر وأكثر. لاحظوا هذه وهذه - 00:27:18

اللي عليهم دوائر هذه من جهة الأم واثنان من جهة الأب واحدة من جهة الأم واثنان من جهة الأب الآن لاحظوا كلهن جدات صحيحات ما فيهم أي اشكال كلهن جدات صحيحات ما فيهم أي اشكال - 00:27:47

وكل واحدة تصل إلى الميت أو بينها وبين الميت درجتان بينها وبين الميت درجتان. فهذه بينها وبين الميت اه واحد اثنين. جميل. وهذه بينها وبين الميت كذلك واحد اثنين. وهذه بينها وبين الميت درجتان. واحد اثنين. إذا هناك ثلاث جدات. الثلاث جدات يقتسمن

الستس - 00:28:02

كل واحد تأخذ منه يعني بالتقسيم الثلاثي يعني نقسم السدس على ثلاثة جميل إذا يمكن تجتمع ثلاث جدات ما في اشكال. المهم القاعدة العامة كما ذكرنا أحبائي إذا كانت درجتهم واحدة بكم تركزوا على الدرجة. ما بهما اتحدت الجهة اختلفت الجهة لا يهم. المهم

أن تكون درجته - 00:28:22

هن للميت واحدة. الجدات صحيحات ودرجتهم للميت واحدة يقتسمن السدس بينهما بالسوية طب الحالة الثانية إذا اختلفت الدرجة قال الحنابلة إذا اختلفت الدرجة فإن الجد القربى الأقرب إلى الميت تسقط البعدا. سواء كانت - 00:28:43

قريبة من جهة الأم أو كانت من جهة الأب عندنا أكثر من جدة لكن واحدة أقرب درجة إلى الميت من الأخرى. فالقريبة تسقط البعيدة وتأخذ هي السدس وحدها. نأخذ مثال يا شيخ - 00:29:04

رجل ميت عنده أم أم ومن جهة الأب عنده جدة وهي أم أم هذه وهذه. طبعا أي لما اضع دائرة اعرفوا انه الجدات اللي تحت اللي عليهم دائرة ميتات مش موجودات. يعني هكذا تقديري للمسألة - 00:29:22

جميل نفرض أن هذه كما قلنا الأم ميتة وهذه ميتة فهذا الرجل مات وترك أم أم أب وترك أم أم الآن هذه جدة صحيحة وهذه جدة

صحيحة ما فيهم مشكلة - 00:29:48

لكن تختلف درجتهم بالنسبة للميت هذه التي من جهة الام كم درجة بينها وبين الميت؟ درجة واحدة فقط لكن هذه بينها وبين الميت درجتان واحد اثنين اه اذا فالقربى في الدرجة تسقط البعد فهذه لن تترث. بنأكد ونقول هذه التي سترث. لان هذه اقرب الى الميت من هذا - 00:30:05

بينها وبين ميت درجة بينما هذه بينها وبين الميت درجتان القربى تسقط البعد. فهمنا يا اخواني؟ هذه القاعدة جميل اذا اذا اختلفت الدرجة فان القربى تسقط البعد مطلقا. سواء كانت القرية من جهة الام او من جهة الاب. جميل - 00:30:33
دعونا الان ننتقل بسم الله الى نوع اخر من اصحاب السدس. انتهينا من الام عرفنا ان الام تترث السدس. في حالتين في حالة وجود الفرع الوارث مطلقا او في حالة وجود اه اثنين فاكتر من الاخوة مطلقا. لام لاب اشقاء - 00:30:54
عرفنا الجدة واحكام الجدة الصحيحة الفاسدة واحكام اجتماع الجدات. الان سانتقل الى نوع ثالث من اصحاب السدس لسا ما انتهينا من اصحاب السدس من اصحاب السدس ايضا الاب الاب اخواني - 00:31:17

مشكلة انه يتكرر معنا في اكثر من باب من ابواب المواريث قد يرث احيانا بالفرض وقد يرث احيانا بالتعصيب واحيانا يجمع في المسألة الواحدة في المسألة الواحدة يجمع بين الفرض والتعصيب - 00:31:30
ولذلك دائما احب ان الخص لكم احوال الاب حتى تضبطوها جيدا. فقلت لكم الاب له ثلاث حالات الحالة الاولى ان يرث بالتعصيب فقط وسيرد معنى هذا في باب التعصيب. متى يرث الاب بالتعصيب فقط؟ فلا يهمنا هنا. يرث بالتعصيب فقط - 00:31:45
متى؟ بس احفظوا يرثوا الاب بالتعصيب فقط. يعني لا يأخذ السدس. يرث بالتعصيب وسنعرف ما هو التعصيب يرث الاب بالتعصيب فقط عند عدم الفرع الوارث مطلقا يعني رجل مات ترك ابا ولم يترك اي فرع وارث لا ابن ولا بنت ولا ابن ابن بنت ابن - 00:32:03

في هذه الحالة في حالة عدم وجود الفرع الوارث للمتوفى فان الاب لن يرث بالفرد. لن يكون معنا في باب الفروض. بل سيكون معنا في باب التعصيب يرثه بالتعصيب فقط فيأخذ المال - 00:32:27
او المتبقي من المال ان كان هناك اصحاب فروض. يأخذ المال كله ان لم يكن اصحاب فروض او يأخذ المتبقي كما سيظهر معنا ان كان هناك اصحاب فرض كزوج او زوجة - 00:32:42

الحالة الثانية يرث الاب فيها السدس فقط فيكون من اصحاب السدس معنا هنا يرث السدس فقط في اي حالة؟ قالوا في حالة ان الميت ترك فرعاً ذكرنا بوجود الفرع الوارث الذكر - 00:32:52
يرث بسم الله لان الشاشة بادنى مس مني ما شاء الله تتغير الحالة الثانية يرث السدس فقط عند وجود الفرع الوارث الذكر فالاب اخواني له حالة يأخذ فيها السدس فقط لا يكون من اصحاب التعصيب. يكون فقط من اصحاب الفروض - 00:33:11
في حالة وجود الفرع الوارث الذكر الحالة الثالثة احبائي حالة يجمع فيها الاب في المسألة الواحدة بين الفرض وهو السدس وبين التعصيب وهي حالة وجود فرع وارث انثى حالة وجود فرع وارث - 00:33:38

انثى. انظروا كيف ممثل على هذه المسائل ساذكر لكم ثلاثة امثلة رجل مات ترك ابا وترك مثلاً زوجة فقط هذا الذي تركه. الان الزوجة كم ستأخذ؟ عرفنا احنا الزوجة بما انه ما في فرع وارث للزوج ابداء. الزوجة تأخذ الربع - 00:33:56
طب الاب ماذا سيأخذ حفظنا القواعد لا بل وثلاث حالات. حالياً بالتعصيب فقط في حالة عدم وجود فرع وارث ابداء مطلقاً لا ذكر ولا انثى كل هنا في هذه المسألة هناك فرع وارث ما في اي فرع وارث للميت. اذا الاب لن يرث بالفرد يرث بالتعصيب. تقول الاب عصبة. ممتاز ممتاز - 00:34:20

ناخذ مسألة ثانية اب يعني رجل مات ترك ابا وابنا وزوجة الان ركزوا معي نبدأ بالزوجة. الزوجة كم ستأخذ؟ هذه لكم احسنت الزوجة تأخذ الثمن. ليه يا شيخ؟ لانه في فرع وارث - 00:34:41
فالزوجة مباشرة تأخذ الثمن. ممتاز. الان الاب نرجع للاب. الاب كم سيأخذ اه احنا عرفنا الاب اذا كان هناك فرع وارث ذكر للميت الاب

يأخذ السدس فقط. هيك القاعدة بتحكي. مو لا بد نحفظ. اخواني من دون حفظ. للقواعد تضيع المسائل - [00:35:03](#)
عرفنا الاب يرث السدس فقط في حال وجود فرع وارد ذكر. هنا في فرع وارد ذكر نعم في ابن اذا الاب سيأخذ السدس والابن سيكون هو العصبه كما سنتعلم ان شاء الله - [00:35:24](#)

طيب مثال اخر رجل مات وترك ابا وترك ابنة انثى فترك زوجها الزوجة مباشرة تأخذ الثمن لانه في فرع وارث. بغض النظر ذكر او انثى الفرع الوارث يجعل الزوجة تأخذ الثمن - [00:35:36](#)
طيب الاب كم سيأخذ؟ الاب احبائي احنا اخذنا القاعدة الثالثة. الاب ياخذ السدس والتعصيب ها يرث بالسدس وبالتعصيب في حال وجود الفرع الوارث الانثى وهنا فرع وارث انثى فتقول ياخذ سدس زائد - [00:35:58](#)

تعصيته والابنة اللي هي بنت بنت المتوفى. اه هذي بدها ذكاءكم. يلا احنا اخذنا واحد بنت واحدة ولا يوجد من يعصبها اخوها لا يعصبها لا يوجد اخ يعصبها يعني ابن يعصبها اه اذا البنت ستأخذ النصف - [00:36:17](#)
لاحظوا قسمنا طبعاً كيف نخرج المسألة في النهاية؟ هذا نتعلمه ان شاء الله لاحقاً. لكن لاحظوا التركة هكذا قسمت زوجة تأخذ ثمن وابنها تأخذ نصف واب سيأخذ السدس مع الباقي. ايش يعني مع الباقي؟ يعني ما سيبقى - [00:36:37](#)

بعد الفروض المال المتبقى سيرجع ايضاً للاب. يعني الاب بده يوخذ السدس. وبعد ما توخذ البنت النصف والزوجة الثمن. اللي بيتبقى من المال بده يرجع للاب عن طريق تعصيب. فاذا احبائي كما تلاحظون الاب له ثلاث حالات حالة يرث فيها بالتعصيب فقط عند عدم الفرع الوارث مطلقاً حالياً - [00:36:51](#)

السدس فقط عند وجود الفرع الوارث الذكر حالة يرث بالسدس وبالتعصيب عند وجود الفرع الوارث الانثى. فبكم تركزوا هنا على كلمة ذكر وكلمة انثى انها بتفرق كثير اختلاف المسألة تماماً جذرياً - [00:37:11](#)

وجود الفرع الوارث الذكر يجعل الاب ياخذ السدس فقط. وجود فرع وارث انثى يجعل الاب يرث بالسدس وبالتعصيب تمام جميل يا رب الان انتهينا من احكام الاب دعونا ننتقل الى احكام الجد وهو الرابع الذي يمكن ان يأخذ السدس - [00:37:28](#)
بسم الله الجد اخواني حاله قريبة جداً من حال الاب الجد احكامه قريبة جداً من احكام الاب لكن له صورة رابعة وهي صورة الحجب بالتأكيد انه الاب لا يحجب لا يمكن ان يحجب في مسألة - [00:37:49](#)

لكن الجد يمكن ان يحجب الظاهر اني طيب انظر اعود الى الجد. اذا الجد اخواني احكامه قريبة من احكام الاب لكن الفرق بينه وبين الاب ان الاب لا يمكن ان يحجب. لكن الجد يمكن ام يحجب. فلذلك الصور نفسها لا - [00:38:10](#)

نقول الجد له اربع حالات وليس ثلاث لانه كما قلنا هناك حالة رابعة حالة الحجب سنضيفها. طب ما هي الحالة الاولى؟ حالة يرث فيها الجد بالتعصيب فقط عند عدم الفرع الوارث مطلقاً. مثل الاب تمام - [00:38:32](#)

الحالة الثانية حالة يرث فيها السدس فقط عند وجود الفرع الوارث الذكر. الحالة الثالثة يرث فيها السدس وفي التعصيب يعني بين السدس وبالتعصيب في المسألة الواحدة عند وجود الفرع الوارث الانثى والحالة الرابعة حالة لا يرث فيها الجد مطلقاً هاي - [00:38:46](#)

وعليها عند وجود الاب او وجود جد اقرب منه. انه سنتعرف ان شاء الله في باب الحج انه الجد من الذي يحجبه؟ الاب. الاب يسقط الجد او وجود جد اقرب من الجد - [00:39:06](#)

فالجد الاقرب يسقط الجد الباعد لانه معروف اذا الجد الاقرب درجة سيحذف الجد الا بعد درجة. طيب نأخذ امثلة سريعة نأخذ امثلة سريعة الان رجل توفاه الله ترك جد وابن ابن - [00:39:21](#)

وزوجة الزوجة مباشرة بما ان هناك فرع وارث ستأخذ الزوجة ثمن الجد بنرجع عليه. هناك فرع وارث ولا ما في فرع وارث؟ في فرع وارث. ممتاز. جنس وذكر ولا انثى؟ ذكر. ممتاز. اذا الجد مع الفرع الوارث الذكر - [00:39:42](#)

مباشرة يأخذ السدس فقط ما في الا سدس. وابن الابن يكون عصبا. ممتاز طيب نأخذ مسألة اخرى جد بنت ابن. زوجة ولا نخلها زوج حتى ننوع نخلها زوج جد بنت ابن وزوج. والمتوفى امرأة - [00:39:59](#)

الزوج كم يأخذ؟ بما انه في فرع وارث سيأخذ الربع الجد كم سيأخذ؟ احنا عرفنا الجد في حالة وجود فرع وارث انثى مثله مثل الاب يأخذ السدس ويأخذ بالتعصيب. فتقول الجد سدس - [00:40:24](#)

زائد تعصيب وبنت الابن؟ اه بنت الابن احنا عرفنا هي بنت الابن اه فرضها اما نصف واما ثلثين في حالة عدم عفوا اما نصف نعم واما ثلثين في حالة عدم وجود حجب او تعصيب. فبنت الابن هنا ما في حجب ولا تعصيب فتأخذ - [00:40:38](#)

النصف وهي واحدة انفردت لاحظوا انفردت وما في حجب لها وما في تعصيب لها وستتعرف ان شاء الله من يعصبها ومررنا على ذلك ومن يحجبها والى اخره. المهم ستأخذ النصف. فلاحظوا الجد هذا الذي يهمني اخذ السدس مع التعصيب. طيب مسألة اخرى - [00:40:57](#)

جد رجل مات وترك جد وترك اب وترك زوجة. الزوجة ستأخذ الربع لانه ما في فرع وارث ممتاز. الجد ماذا سيأخذ؟ الجد تضع عليه اكس هكذا عريض. ليه؟ لان هناك اب - [00:41:14](#)

والحالة الرابعة ان الجد لا يرد شيئا في حال وجود اب او وجود جد اقرب منه. وهنا الاب ماذا سيأخذ؟ يلا هذا سؤال لكم تطبيقي. الاب ماذا سيأخذ مباشرة تنظر في الفروع الوارثة اذا بتكتار لها بميراث الاب مباشرة انظر في الفروع هل هناك فرع وارث؟ ما في اذا مباشرة عصبه - [00:41:33](#)

انتهت طيب رجل مات وترك جد وجد وزوجها نفس الشيء الزوجة تاخذ ربع جد الجد يسقط لوجود جد اقرب منه والجد الاقرب هو الذي سيأخذ بالتعصيب كاملا لعدم وجود الفرع الوارث مطلقا - [00:41:53](#)

فهكذا اخواني تحل المسائل لاحظوا ترى المسائل سهلة. لكن هي تحتاج فقط ان نحفظ القواعد. تحتاج فقط ان نحفظ القواعد. جميل. اذا عرفنا احكام الجد ومتى يأخذ السدس بالضبط؟ دعونا ننقل الان للشخص الخامس من اصحاب السدس. عرفنا الان من اصحاب السدس الام - [00:42:15](#)

والجدة والاب بالشرط المذكور. والجد بالشرط المذكور. الخامس الذي يأخذ السدس بنت الابن واحدة او اكثر بنت الابن احبائي لاحظوا لها حالة تأخذ فيها السدس ايضا وهذه لم اذكرها قبل قليل. بنت الابن تأخذ نصف - [00:42:35](#)

وقد تأخذ ثلثين وقد تأخذ سدسه هذه حالة ثالثة لها بنت الابن واحدة او اكثر ترث السدس بشرطين الشرط الاول عدم المعصب. وهذا لاحظوا شرط بتكرر معنا لانه بنت الابن - [00:42:56](#)

متى وجد من يعصبها لن تأخذ بالفرض ابدا ستنتقل الى باب التعصيب عدم المعصب وهو عرفنا المعصب لبنت الابن هو ابن الابن سواء كان هذا ابن الابن اخوها او ابن عمها ما عندنا - [00:43:12](#)

مشكلة فتالت السدس في حالة عدم المعصب اخوها او ابن عمها؟ وثانيا الشرط الثاني ان تكون معها بنت واحدة وارثة للنصف. يعني اذا اخواني رجل مات وترك بنت وترك بنت ابن - [00:43:29](#)

وهذي بنت الابل لا يوجد من يعصبها. وجد الشرط الاول. وهناك بنت في المسألة فان البنت ستأخذ النصف صحيح من اصحاب النصف في هذه الحالة وبنت الابن لان البنت اخذت النصف - [00:43:58](#)

فبنت الابن ستأخذ السدس فقط ستأخذ السدس فقط كما يقولون تكلمة الثلثين. ستأخذ السدس اذا بنت الابن متى تأخذ السدس في حالة تقول لا يوجد من يعصبها وكان في المسألة بنت اعلى منها تأخذ النصف - [00:44:15](#)

وكان في المسألة بنت اعلى منها مفردة تأخذ النصف. لكن اذا كان في المسألة على منها بنتان وبنت ابن اه انا عرفنا بنتان فيأخذان الثلثين فبنت الابن لن تأخذ شيء - [00:44:37](#)

لن تأخذ شيء الا في حالة وجود بنية معصبة تاخذ بالتعصيب لكن فرضا لن تأخذ شيء. لانه هناك بنتين مش بنت واحدة احنا قلنا بنت الابن تأخذ السدس في حالة - [00:44:57](#)

عدم من يعصبها ما في شخص يعصبها وكان هناك بنت واحدة اعلى منها اعلى منها. فالبنت الاعلى ستأخذ النصف وبنت الابن ستأخذ السدس اذا هذه الحالة التي تأخذ فيها بنت الابن السدس. جميل - [00:45:09](#)

إذا لاحظوا بنت الابن في حالة اخذ نصف فيها راجعوا شروطها. وفي حالة تأخذ فيها ثلثين وفي حالة تأخذ سدس هذا فيما يتعلق

بنات الابن ولا بد تحفظ متى بنت الابن بتؤخذ النصف ومتى بتأخذ - [00:45:24](#)

الثلثين ومتى تأخذ السدس؟ حتى لو كانوا يا شيخ اه بنت اه ابن اه او اكثر من اه واحدة من بنات الابن. يعني شخص مات وترك بنتا

وترك خمسة من بنات الابن. تخيلوا شخص مات وترك بنتا وترك خمسة بنات ابن. الان البنت ستأخذ النصف - [00:45:41](#)

بنات الابن الخمسة سيقتسمن السدس وبنات الابن الخمسة سيقتسمن السدس. فهذا الحكم عام. السدس تأخذه بنت الابن سواء كانت

واحدة او كانت اكثر في حال عدم المعصب وفي حالة وجود والشرط الثاني وجود بنت واحدة اعلى منها وارثة للنصف. طيب

السادس ممن سيأخذ آآ السدس - [00:46:04](#)

الاخت لاب ولاحظوا في هناك تقارب وتجانس بين احكام بنات الابن وبين احكام الاخوات لاب انه بنات الابن هناك اعلى منهن وهي

البن البنات والاخوات لاب هناك اقرب منهن للميت وهن الاخوات الشقيقات - [00:46:28](#)

لذلك تجدون الاحكام متجانسة ومتقاربة جدا بين اخوات الاب وبين بنات الابن. فكما ان بنات الابن يرثن اه في مسألة النصف في

مسألة آآ الثلثين وفي مسألة آآ او الثلثان وفي مسألة - [00:46:47](#)

اه يأخذن السدس. فكذا الاخوات لاب في بعض المسائل يأخذن النصف وفي بعض المسائل يأخذن ثلثين وفي بعض المسائل يأخذن

سدسا طبعا ويعني سيأتي مسائل لن يأخذن شيئا لا بنات الابن ولا الاخوات لاب. جميل. الان الاخت لاب واحدة او اكثر دعونا نعرف

متى ترث السدس - [00:47:03](#)

بنفس الشرطين عدم المعصب وان تكون معها اخت شقيقة واحدة وارثة للنصف. مثل لنا يا شيخ نفس الفكرة بالضبط اخواني رجل ما

ترك اخت شقيقة وترك اخت لاب. الان هذه الاخت لاب لا يوجد من يعصب - [00:47:25](#)

وجد الشرط الاول وهناك اخت شقيقة اقرب منها بالتالي للميت فالاخت الشقيقة ستأخذ النصف والاخت لاب ستأخذ السدس هكذا

يقولون الاخوات لاب سواء كانت واحدة او اكثر يعني لو كان اربع اخوات لاب - [00:47:45](#)

فيشتبكن في السدس بما انه في اخت شقيقة اقرب منهن للميت هي التي ستأخذ النصف. والاخوات لاب يأخذن السدس في حالة

عدم المعصب فالفكرة واحدة. جميل اذا اه هؤلاء اخواني الذين يرثون السدس بقي السابع. دعونا ننظر في السابع والاخير الذي يأخذ -

[00:48:01](#)

بسم الله. السدس السابع والاخير هم الاخ او الاخت لام الاخ او الاخت لامه اخواني الاخ الواحد او الاخت الواحدة من جهة الام ترث

السدس ايضا بثلاثة شروط احنا عرفنا - [00:48:24](#)

انه الاخوة من جهة الام اذا كانوا اثنين فصاعدا يشتركون في الثلث اثنان فصاعدا من الاخوة لام سواء كانوا ذكورا فقط او اناثا فقط

او ذكورا واناثا يشتركون في الثلث - [00:48:44](#)

ويقسم بينهم بالسوية. لا نقول للذكر مثل حظ الانثيين. لا الاخوة لام حالتهم استثنائية استثناهم القرآن فساوى بين ذكرهم بين

ذكرهم وانشاهم لكن اذا كان اخ واحد لام ما كانوا اثنين فصاعدا اخ واحد لام او اخت واحدة لام فما الحكم؟ يأخذون السدس بثلاثة

شروط - [00:49:04](#)

اذا الاخ او الاخت لام يريد السدس بثلاثة شروط الشرط الاول ان يكون منفردا. لانه اذا كانوا كما قلنا اثنين فصاعدا يشتركون في

الثلث ثانيا عدم الفرع الوارث مطلقا. لانه اذا وجد فرع وارث للميت سواء كان ذكر او انثى فانه يسقط الاخوة - [00:49:26](#)

قم مطلقا عدم الفرع الوارث مطلقا اضيفوا كلمة مطلقا. ثالثا عدم الاصل الوارث من الذكور. اذا وجد للميت طل وارث من الذكور اب

او جد فانه ايضا يسقط ويحجب الاخوة - [00:49:46](#)

لام فلو اخذنا هذه المسألة نمثل عليها بسم الله رجل مات وتركه زوجة وترك اخ واحد لام وترك ابا تقول الزوجة بما انه ما في فرع

وارث ستأخذ ربع الاخ لام هل سيرث - [00:50:02](#)

من قل لم يرث. ليه؟ بسبب وجود الاصل اصل للميت وارث ذكر وهو الاب فالاب سيحجبه والاب ماذا سيأخذ؟ بناء على القواعد

السابقة سيأخذ المال كله بالتعصيب لعدم وجود فرع وارث لا ذكر ولا انثى - [00:50:34](#)

طيب زوجة اخ لام وجده الزوجة ستأخذ الربع عدم فرع وارث الجدة كم ستأخذ برأيكم؟ الجدة ستأخذ السدس. ما فيها اي مشكلة
جدة صحيحة وامورها تمام وما في ام تحجبها. اذا وضعها جيد تأخذ - [00:50:51](#)

الاخ لام هل يوجد مانع من ميراثه؟ هل هناك فرع وارث ما في اي فرع وارث. ممتاز. هل هناك اصل وارث ذكر؟ في اصل وارث لكنه
مش ذكر انثى وهي الجدة. احنا بنبحث عن اصل وارث ذكر. ما في - [00:51:13](#)

في اصل وارث ذكر ممتاز وهو واحد اذا سيأخذ السدس الاخ لام سيأخذ السدس. طب لو كان بدل اخ لام كانت مثلا اخت لام تأخذ
السدس تأخذ السدس. فاذا الاخ الام احبائي هكذا يرث السدس - [00:51:30](#)

بهذه الشروط ان يكون منفردا عدم الفرع الوارث مطلقا. عدم الاصل الوارث من الذكور. ثلاثة شروط تؤهل الاخ لام او الاخت لام ان
ترث السدس. هكذا مع هذا السابح او النوع السابح نكون انتهينا من اصحاب السدس. ونكون انتهينا من تعداد اصحاب الفروض عموما

- [00:51:50](#)

انتهينا من اصحاب النصف تعرفنا عليهم انتهينا من اصحاب الربع انتهينا من اصحاب آآ الثلثين انتهينا من طبعا اصحاب النصف والربع
والثمن انتهينا منهم ثم من اصحاب الثلثين والثلث والسدس. والفروض المقدرة ستة هذه المتفق عليها نصف ربع ثمن ثلثان ثلث -

[00:52:18](#)

عرفنا من يأخذ كل هذا المقدار من المقادير بالشروط التي ذكرناها لان لاحظنا كل قضية فيها شروط. هذا يأخذ النصف بشرط او
بشرطين وبثلاث وهكذا طبعا قبل ان انتقل عن قضية الاخوة لام هناك فائدة احببت ان اعطيها لكم قد تكون مبكرة قليلا لكن جيد ان
تكون عندكم في اذهانكم تحفظونها - [00:52:39](#)

ومع الوقت باذن الله تفهمون تفاصيلها. بالنسبة يا اخواني للاحكام التي تختص بالاخوة لام الاخوة لام في الحقيقة لهم ميزات واحكام
تختص بهم تختلف عن غيرهم تختلف عن غيرهم. ما هي هذه الاحكام - [00:53:00](#)

اول حكم من الاحكام التي تختص بالاخوة لام ان ذكرهم لا يفضل على انثاهم. وهذه وضحت لكم قبل قليل لا يوجد للذكر مثل حظ
الانثيين في الاخوة لام بنص القرآن. فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث. هكذا قال ربنا سبحانه وتعالى - [00:53:21](#)

في الاخوة لام في اية الموارث الثانية في سورة النساء الذكر لا يفضل الانثى فاذا اخذ الاخوة لام اه ثلثين او عفوا اذا اخذ الاخوة لام
ثلثا انهم يأخذون الثلث كما ذكرنا قبل قليل اذا كان هناك اه اخوان فصاعدا من جهة الام - [00:53:40](#)

سواء كانوا ذكورا او اناثا او ذكورا واناثا. فنفرض شخص توفاه الله نفرض شخص توفاه الله وترك يعني زوجة وترك اه اخ بام واخت
لام الان اخ لام واخت لام بما انهم اثنين سيأخذون الثلث - [00:54:00](#)

هل الثلث يعطى للذكر مثل حظ الانثيين لا كلا. سيقسمان الثلث بالسوية. فالانثى فالذكر لا يفضل الانثى بالنسبة للاخوة لام هذه اول
ميزة. لو كان اخوة اشقاء مثلا الاخ شقيق واخت شقيقة - [00:54:23](#)

يتذكر مثل حظ الانثيين اذا كان آآ اخذ اب واخت لاب سيأتي معنا للذكر مثل حظ الانثيين. كان مثلا عندنا آآ ابن بنت للذكر مثل حظ
الانثيين. الا الاخوة لام - [00:54:41](#)

الاخوة لام ذكرهم لا يفضلوا على انثاهم. الحكم الثاني الذي يختص بهم ان ذكرهم لا يعصب انثاهم. اخواني لما كنا نتكلم عن الاخت
الشقيقة مش كنا نضحك الاخت الشقيقة تأخذ النصف. بشرط عدم وجود من يعصبها وهو - [00:54:53](#)

هو اخوها الشقيق وكنا نقول الاخ الاخت لاب ترث مثلا النصف في حالة عدم وجود من يعصبها وهو اخوها لاب والبنت ترث النصف
في حال عدم وجود من يعصبها. لاحظوا لكن الاخت لام لم نأت لقضية وجود من يعصبها. صحيح لاحظتم هذا لانه - [00:55:09](#)

في الاخوة لام الذكر لا يعصب الانثى الاخوة الام كل شغلهم معنا في باب الفرض. ما الهم شغل في باب التعصيب الاخوة لام ذكر
وانثى ليس لهم اي شغل معنا في باب التعصيب. كل شغلهم معنا في باب الفروض - [00:55:29](#)

فالذكر فيهم لا يعصب الانثى. هذه قضية اخرى تختص بهم ثالثا ذكرهم ادلى بانثى وورث ذكرهم ادلى بانثى وورث ايش يعني ادلى

بانثى؟ يعني يتصل بالميت من خلال انثى ومع ذلك يرث - [00:55:47](#)

اخواني القاعدة العامة في المواريث ان الذكر الذي يتصل الى الميت من خلال انثى يعني الحلقة الواصلة بينه وبين الميت انثى انه ليس من اصحاب المواريث اصلا ليسوا من اصحاب الورثة ليسوا من الورثة - [00:56:09](#)

الذكر الذي يرتبط بالميت من خلال انثى ليس من الورثة اصالة. فانتم لما تقرأون الورثة الذين ذكرناهم الوارثون اجماعا. هل رأيتم ذكر ادلى بانثى وورث سوى الاخ لام او الاخت لام لاحظوا - [00:56:23](#)

طبعا الاخ لام لانه هو الذكر اللي ادلى او انثى. اما الاخت الام هي يعني انثى ادت بانثى هذي ما فيها مشكلة. يعني اعطيكم مثال هذا رجل ميت حتى تفهموا اكثر - [00:56:44](#)

الان ترك بنتا هذه البنت عندها ابن هذا الابن هل هو من الورثة احبائي هذا ايش علاقته بالميت؟ ابن بنت ابن البنت ليس من الورثة. ليه؟ ليس من الورثة اصلا - [00:56:55](#)

لانه يتصل بالميت عبر انثى الذكر الذي يتصل بالميت من خلال انثى الاصل فيه انه لا يرث تمام فالابن ابن البنت لم يرد معنى انه من الورثة طيب اعطيكم مثلا - [00:57:12](#)

آ رجل مات مات وترك عم لام عم من جهة الام يعني عم يشترك مع والده في الام هذه الفكرة الان هذا العام يتصل بالميت او يدلي الى الميت يقولون بالام - [00:57:29](#)

هذا العم الصلة بينه الصلة بينه وبين الميت الام المشتركة بينه وبين والده. فهو اذا يتصل او يدلي يقولون الا ميت بالام فلا يرث اليس كذلك؟ كذلك ابن العم لام. اذا القاعدة العامة - [00:57:50](#)

ان الذكر الذي يكون ارتباطه بالميت من خلال انثى الذكر الذي يكون ارتباطه للميت من خلال انثى لا يرث مثلا ذاك طراً على بالي مثال هذا الميت ترك ام وترك جد. احنا قلنا الجد لام ليس من الورثة - [00:58:08](#)

الوارث فقط الجد للاب لماذا؟ لانه الجد للام يتصل او يدلي الى الميت او حلقة الوصل قل كما شئت. بينه وبين الميت الام لاحظوا اذا الاصل اي ذكر حلقة الوصل بينه وبين الميت انثى ليس من الورثة - [00:58:28](#)

الا الأخ لام الاخ لام حلقة الوصل بينه وبين الميت انثى. اخ لام ايش المشترك بين هذا وبين هذا؟ ام. هذا العنصر المشترك. فاذا هذا الاخ يرتبط باخيه من خلال الام فهو ادلى الى الميت بانثى. ويرث - [00:58:44](#)

هادي حالة استثنائية خاصة بالاخوة لام جميل اذا ذكرهم ادلى بانثى ومع ذلك ورث. وهذه حالة ايضا تختص بالاخوة الام الرابع والاخير احبائي آ من خصائص الاخوة لام انهم يرثون مع من ادلوا به. انهم يرثون مع من ادلوا به. ما معنى هذا - [00:59:03](#)

اخواني القاعدة العامة في المواريث ان من ادلى يعني ايش ادلى؟ كلمة ادلى اذا سمعتها في باب المواريث يعني ارتبط او اتصل من ادلى يعني من اتصل بالميت من خلال شخص - [00:59:30](#)

ركزوا. من اتصل بالميت من خلال شخص فانه لا يرد مع وجود هذا الشخص من اتصل اي وارث يتصل بالميت من خلال شخص فانه لا يرث في حال حياة ووجود هذا الشخص - [00:59:48](#)

متى يرث اذا فقدنا هذا الشخص حلقة الوصل بين هذا وبين الميت؟ يرث صاحبنا كل شخص وارث اتصل بالميت من خلال شخص ربطة وصل لا يرث مع وجود ربطة الوصل. ربطة الوصل هي التي سترث. وستحجب - [01:00:07](#)

اذا ماتت او فقدت حلقة الوصل؟ نعم سيرث صاحبنا هذه هي القاعدة العامة ان من ادلى الى الميت بشخص لا يرث مع وجود هذا الشخص الا في الاخوة لام وضحي لنا بالامثلة يا شيخ - [01:00:26](#)

ما توضح بالامثلة ان شاء الله نبدأ بامثلة سهلة ميت له ام وله جدة الان هذه الجدة ادلت الى الميت. يعني تتصل بالميت من خلال حلقة الوصل وهي الام صح - [01:00:44](#)

فاذا لا يمكن ان ترث الجدة مع وجود حلقة الوصل الام هي التي سترث. اذا فقدنا حلقة الوصل وماتت الام فلما مات هاد الشخص ما كانت امه موجودة. كانت امه متسهلة قبله - [01:01:05](#)

وكانت الجدة موجودة اه حينئذ تلت الجدة. لان حلقة الوصل الشخص الذي ادلت من خلاله مفقود وهو الام طيب نأخذ مثال اخر

ميت اب اخلي اب الان احبائي لاحظوا حلقة الوصل بين الميت وبين الاخ لاب من هو - [01:01:18](#)

الاب صح يعني الاخ لاب حلقة الوصل التي يتصل بها مع المتوفى هو الاب هو الذي يجمع بينهما. بالتالي في حال وجود حلقة الوصل كان الاب حيان بعد وفاة ابنه هذا رجل مات وترك اب وترك اخ لاب. في حال وجود حلقة الوصل فان الاب هو الذي سيرثه الاخ لاب لن

يرث - [01:01:41](#)

لكن اذا كان الاب متوفى سابقا اه حينئذ الاخ لاب سيرث لاحظوا طبعاً والاخ الشقيق ايضا نفس الشيء لو كان هناك اخ شقيق عند الاخ

لاب صحيح الاخ الشقيق يتصل بالميت من جهتين من جهة الاب ومن جهة - [01:02:05](#)

الأم لكن يقولون اتصاله من جهة الأب اقوى يعتبرون جهة الأبوة اقوى فإذا كان الأب موجودا نقول حلقة الوصل موجودة بالتالي الاخ الشقيق لم يرث سيرث الاب ما في اب نعم سيدة الاخ الشقيقة - [01:02:20](#)

فاذا هذه قاعدة عامة تجدونها في كثير من الفروع ان من ادلى بشخص يعني من اتصل بالميت من خلال شخص رابط لا يرث مع

وجود هذا الرابط لازم نفقد هذا الرابط حتى يرد صاحبنا. الا الاخوة لان. فالاخوة لام احبائي لاحظوا رجل ميت - [01:02:34](#)

ترك اما وترك اخ لام الان الاخ لام ما هو الرابط بينه وبين الميت؟ ما هو العنصر المشترك نقطة الاشتراك سميها اللي بدك اياه الام صح؟

اذا هو ارتبط بالميت من جهة الام - [01:02:54](#)

فالاصل كان الاصل ان لا يرث الاخ لام مع وجود الام لان عنصر حلقة الاشتراك بينهما او الرابط المشترك بينهما وجود حي ومع ذلك

قال الفقهاء يرث الاخ لام مع وجود الام - [01:03:15](#)

مع وجود من ادلى به يعني وهذه خاصة بالاخوة لام انهم يرثون مع من ادلوا به فيأخذ الاخ لام السدس وتأخذ الام الثلث في هذه في

هذا المثال بحد ذاته - [01:03:31](#)

تمام احبائي؟ اذا هذه اربع خصائص نريد ان نضبطها بالنسبة للاخوة لام ذكرهم لا يفضل على انتاهم. ذكرهم لا يعصب انتاهم. ذكرهم

ادلى بانثى يعني اتصل بالميت من خلال انثى وورث. رابعا انهم يرثون مع وجود من ادلوا به. انهم - [01:03:46](#)

يرثون مع وجود من ادلوا به هم ادلوا بمن ادلوا بالام يعني يرثون مع وجود الام. والحالة الاصلية في الميراث ان من كان اتصلوا

بالميت من خلال حلقة لا يرث مع وجود هذه الحلقة - [01:04:06](#)

فهذه اخواني احكام الاخوة لام احببت ان ارتبها لكم حتى تحفظوها جيدا ممتاز الان هناك طريقة اخرى في ذكر اصحاب الفروض.

اخواني بعض علماء الفرائض طريقته في عد اصحاب الفروض - [01:04:20](#)

ان يذكر المقدار الفرضي مثلا النصف ويذكر الذين يندرجون تحته من الورثة. ثم الربع ومن يندرج تحته الثمن ومن يندرج تحته الثلث

ومن يندرج تحت الثلث ومن يندرج تحته. هذه طريقة تذكر النصيب المقدر ومن يندرج تحته. هذه طريقة. هناك طريقة اخرى -

[01:04:43](#)

ايضا لا ان تذكر الوارث وما الذي يستحقه؟ بعضهم ايش يفعل؟ يقول لا ما بدي اذكر الفرد ومن يندرج تحته بحب يعدد عن طريق ذكر

الوارث فيقول الزوج ماذا يأخذ؟ فيقول يأخذ النصف في كذا ويأخذ الربع في كذا. الزوجة ماذا تأخذ؟ تأخذ الربع في كذا والثمن في

كذا. اه واحد واحد يبدأ به - [01:05:03](#)

واحد واحد. اه مثلا الاخوة اليوم يأخذون الثلث في حالة كذا والثلث في حالة كذا. الام تأخذ كذا في حالة كذا وهكذا فهذه طريقة

اخرى في العد. بعض العلماء يرتب بهذه الطريقة وبعضهم يرتب بهذه الطريقة وهذه كلها طرق اصطلاحية. نحن مشينا مع الفاردي

رحمة الله عليه فانه اختار الطريق - [01:05:26](#)

ها الاولى ان يذكر الفرض المقدر ويذكر من يندرج تحته. وللفادة اضفت لكم الطريقة الثانية. فتقول للاب ثلاث حالات للام كان للبنات

البنات الابن ثلاث حالات وهكذا لكن هذه الطريقة الثانية - [01:05:46](#)

انا انصحكم ان لا تقرأوها الان. دعونا نتعرف على باب التعصيب. ودعونا نتعرف على باب الحجب. ثم عودوا الى هذه الطريقة الثانية

فستجدون هذه الطريقة الثانية اكثر فائدة لما ننتهي من التعصيب والحجب - [01:06:02](#)

انا ارى ان هذه الطريقة الثانية ان تذكر الاب ولاحواله والام واحوالها والجندات واحوال والى اخره. الطريقة الثانية تظهر فائدها اكثر لما الطالب من دراسة الفرد والتعصيب والحجم والطريقة الاولى التي صرنا عليها افيد في حالة دراسة الفرد قبل دراسة الفرد اه عفوا قبل دراسة التعصيب والحجب. فاذا اردت ان تدرس الفرض وحده - [01:06:17](#)

فاسلك طريقة الفارض. اذا انتهيت من الفرض والتعصيب والحجب فاسلك هذه الطريقة الاخرى التي تحدد لك كل وارث من الورثة الذين ذكرناهم ما الذي يأخذه من احوال التي تعترضها آآ الان اخواني ساقراً ما ذكره الفارضي في باب الفرض - [01:06:40](#) واعلق على الابيات ثم بعد ذلك ان بقي وقت نبدأ ان شاء الله في باب التعصيب. بسم الله يا رب الحمد لله قال الفارضي رحمة الله هي عليه الفروض ومستحقوها - [01:07:00](#)

الفرض نصف ربع ثمن كذا ثلثان ثلث سدس وتمذ فذكر لنا في البيت الاول ما هي المقادير الشرعية لاصحاب الفروض وهي ستة نصف ربع ثمن ثلثان ثلث سدس ثم قادوا الفرد من ذكور اصحاب الفرد من الذكور الزوج ود الفرد من ذكور الزوج واب - [01:07:32](#) جد له الجد للاب لانه الجد للاب ليس من الورثة اصلاً اخ لام انتسب. فهؤلاء الاربعة هم الذين يمكن ان يرثوا بالفرد من الذكور واما الاناث فقال وكل انثى ذات فرض - [01:07:56](#)

الاصل في الاناث انهن يرثن بالفرد لا التي باستثناء معصب التي تم تعصيبها وذات النعمة السيدة المعتقة في قضية العتق ثم بدأ باصحاب النصف فقال للزوج نصف للزوج نصف وذكر الشرط لا مع الولد ولا مع ولد ابن. الزوج يرث النصف في حالة عدم وجود الفرع الوارث مطلقاً وهذا واضح - [01:08:10](#)

ولبنت جعلنا النصف ايضاً تأخذه البنت نحن ذكرنا شرطين هو اقتصر على شرط واحد وشرط اخر انت تفهمه من خلال اه التعصيب والحجب. لكن انا لملت الشروط حتى تبقى حاضرة - [01:08:37](#)

في ذهن الطالب ولبنت جوع الى ان تنفرد يعني لم توجد معها اختها انه اذا وجد ابنتين فصاعدا او اذا وجد ابنتان فصاعدا فانهن يرثن آآ الثلثين هذا عرفناه فلا بد تكون واحدة مع عدم المعصب - [01:08:52](#) جيد والي بنت جوعيلاً ان تنفرد ثم لبنت الابن ايضاً النصف لبنت الابن. الثالث الذي يأخذ النصف بنت الابن لكن ذكرنا شروطه واقتصر على شرط واحد ثم لبنت الابن مع عدم ولد يعني في حالة عدم وجود فرد - [01:09:11](#)

اعلى منها فرع وارث اعلى منها ذكراً او انثى وانتبهوا. اذا قال ولد يعني ذكر او انثى. اذا قال ابن يعني ذكر فقط انتبهوا على هذه مصطلحات ثم لبنت ثم لبنت الابن مع عدم ولد يعني عدم الفرع الوارث الاعلى منها مطلقاً سواء كان ابن ولا بنت - [01:09:28](#) ثم انتقل للنوع الرابع الذي يأخذ النصف. لانه ذكر الزوج والبنت وبنت الابن قال ثم ما لبنت الابن مع عدم ولد طبعاً احياناً بحكي ولد واحياناً بحكي ولد وهذا تقتضيه ضرورة النفط - [01:09:49](#)

مع عدم ولد الرابع قال لشقيقة. الشقيقة الاخت الشقيقة للميت اه ايضاً تأخذ اه النصف بالشروط التي ذكرناها واقتصر على شرط انفرادها. ونحن ذكرنا ان تكون ايضاً اذا ان تكون منفردة - [01:10:04](#)

عدم ان لا يوجد من يعصبها والا آآ يوجد فرع وارث مطلقاً لا ذكر ولا انثى ذكر فيعجبها واذا كان انثى ستنقل الى التعصيب. طيب ان تنفرد ثم لاخت من ابي. الخامس - [01:10:21](#)

الذي يأخذ النصف لاخت من اب ان هم زوج بنت ابن اخت شقيقة اخت لاب. كما درسناهم. لكن كل واحد له شروطه. ثم لاخت من ابيه لاخت من اب اه كان لها اربعة شروط هو اقتصر على الشرط الرابع الاخير منها اذ لا شقيقة. عرفنا ان لاخت لاب لا تأخذ النصف في حالة وجود شقيقة. كم ستأخذ - [01:10:43](#)

ذكرناه اليوم اه لاخت الان في حالة وجود شقيقة مع عدم المعصب للاخت لاب ستأخذ السدس. وهكذا الطالب مع الوقت يصبح عنده دربة على هذه المسائل وتصبح عنده ملكة سريعة ان شاء الله. ثم لاخت من ابي اذ - [01:11:06](#)

لا شقيقة قال وللزوج سبي مع ولدها او ولد ابن ربعا. انتهى من اصحاب النصف انتقل الالية لاصحاب الربع. فبين ان الربع اولاً يأخذه

الزوج. في وجود الفرع الوارث مطلقا. فقال وللزوج انسبي مع ولدها الضمير. ها يعود على زوجته المتوفاة. وللزوج - 01:11:20
مع ولدها اي في حال وجود ولد لزوجته المتوفاة او ولد ابن لها اي فرع وارث مطلقا. وللزوج سبي مع ولدها او ولد ابن ربع وهو لها
اي الربع ايضا للزوجة - 01:11:43

والربع تأخذه الزوجة لكنه لم يذكر الشرط لكنه لم يذكر الشرط لماذا؟ لانه سيكتفي بما سيذكره في ثمن الزوجة. متى تأخذ الزوجة
الثلث؟ قال لكن ثمننا يدعى جتن مع ولده او مع ولد ابن له. فلما ذكر ان الزوجة تأخذ الثلث في حالة وجود اه فرع وارث - 01:12:01
للزوج علم انها تأخذ الرضع في حالة عدم وجود الفرع الوارث. وهذه الاختصاصات مطلوبة في المنظومات حتى يستطيع الناظم ان
يختصر الابيات والا لو كان سينص على كل قيد وشر ستطول المنظومة ويصعب حفظها على الطالب. فهنا يأتي دور المدرس ان يبين
لك - 01:12:25

هذه القضايا. اذا اصحاب الربع الزوج والزوجة لكن الزوج يأخذه عند وجود الفرع الوارث والزوجة بالعكس. تأخذ عند عدم وجود
الفرع الوارث اذا وللزوج انسوبي مع ولدها او ولد ابن الربعة وهو لها اي الربع لها اي للزوجة بالشرط الذي ذكرناه عدم وجود الفرع -
01:12:45

وهو لها لكن ثمننا يدعى للزوجة لكن ثمننا يدعى للزوجة ذهب الان انتهى من اصحاب النصف انتهى من اصحاب الربع انتقل لاصحاب
الثلث فقال لكن ثمننا يدعى لزوجته متى الزوجة تأخذ الثلث مع ولده آا اي في حالة وجود ولد للزوج - 01:13:05
هذا معنى مع ولده اي مع ولد الزوجة او مع ولد ابنه اما الولد المباشر او ولد الابن يعني ابن الابن او بنت الابن هذا معنى ولد بزوجة
مع ولده او مع ولد ابنين له - 01:13:26

انتهى من اصحاب الثلث وهي واحدة الزوجة لا يوجد غيرها. انتقل لاصحاب الثلثين فقال والثلثان للعدد والثلثان للعدد والمراد بالعدد
اه اثنان فصاعدا المراد بالعدد هنا اثنان فصاعدا والثلثان للعدد من البنات - 01:13:41
بنات المتوفى او بنات الابن او من اخوات لاب وذا رووا لعدد من الشقيقات اصحاب الثلثين اخواني اربعة البنات بنات الابن آا الاخوات
الشقيقات والاخوات لاب بالشروط التي تم ذكرها - 01:14:01

واهم شرط وجود اثنين فصاعدا هذا اهم شرط. اذا كانت منفردة لا هادي بتيجي عند اصحاب النصف اذا كان هناك ابنتان فصاعدا او
ابنتا ابن فصاعدا او اختان شقيقتان فصاعدا او اختان الابن فصاعدا. هنا تأتي لقضية الثلثين بالشروط التي - 01:14:22
اكملناها على الشاشة اذا والثلثان للعدد من البنات او بنات الابن او من اخوات لاب ودار واو لعدد من الشقيقات ثم هنا انتهى من
اصحاب الثلثين انتقل الان لاصحاب الثلث. فقال لعدد من الشقيقات فردا - 01:14:40

الان افرد الاصل ان الهمزة همزة قطع لكنها تقرأ في البيت بالتسهيل وصل من اجل الضرورة الشعرية حتى لا ينكسر البيت. فيقولون
هكذا عدد من الشقيقات فريدة تسقطها من اجل الضرورة الشعرية كما قلنا - 01:14:59
افرداء لام ترسم ان فقدت الولادة فيقول اول من شخص يأخذ الثلث الام بشرط الاول ان فقدت الولد وولد ابن الشرط الثاني
وافقت العد من اخوات نوم اخوات هنا انتهى الكلام عن الام فالام ترث الثلث - 01:15:15

كما قلنا بشرط عدم الفرع الوارث مطلقا ابن بنت ابن ابن بنت ابن. ان فقدت الولد وولد ابن. ايضا الشرط الثاني وافقت العدة.
يعني تفقد العدد والمراد بالعدد كما قلنا المراد بالعدد اثنان فصاعدا. لان الام اذا كان هناك اثنان فصاعدا من الاخوة اشقاء او لاب او لام
تأخذ السدس - 01:15:39

اتأخذ الثلث. فلا بد تفقد الفرع الوارث مطلقا وتفقد اه العدد يعني تفقد اه اثنين فصاعدا من الاخوة وافقت العد من اخوات نوم اخوات.
ثم قال واستبن هكذا ثم لاحظوا شدة التضمن واستبن للعد من اولاد ام ثلثاء وسوي فيه بين من قد وارثة. يقول - 01:16:03
الان من يأخذ الثلث ايضا آا اثنان فصاعدا من الاخوة لام. قال واستبن للعد من اولاد ام. المراد باولاد الام اكتبوا فوقها الاخوة لام اولاد
الام الاخوة لام اخوة المتوفى من جهة امه - 01:16:28
يعني استبأ استبن يعني اتضح واعلم انه للعدد يعني الاثنين فصاعدا من الاخوة لام يعني اذا كان في المسألة اثنان فصاعدا من الاخوة

لام فانهم يرثون الثلث تكون بينهم بالسوية - 01:16:47

سواء كانوا ذكورا اناثا ذكورا واناثا يقتسم بينهم بالسوية وذكرهم لا يفضل على انثاهم وعرفنا هذه الخاصية للاخوة لام للعبد من اولاد ام ثلثاء وسوي فيه بين من قد ورثاه. اراد ان يبين لك هاي المعلومة التسوية بينهم جميعا - 01:17:07

يكون في الثلث كما نص سبحانه وتعالى في كتابه العزيز قال آآ الان اراد ان يبين المسألة العمرية او اراد ان يبين المسألتين العمريتين ليست المسألة واحدة هما مسألتان فقال وثلث ما يبقى؟ المسألة العمرية وثلث ما يبقى لام ان ظهر - 01:17:27

اب وزوج او وزوجة. فالمسألة العمرية كما قلنا رجل توفاه الله المسألة الاولى ترك زوجة وام واب المسألة الثانية بالعكس امرأة توفاه الله وتركت زوجا وام واب ففي كلا المسألتين الام لا تأخذ الثلث كاملا. كما قضى عمر بن الخطاب بل تأخذ ثلث الباقي وعرفنا العلة في ذلك. لذلك قال وثلث - 01:17:48

ما يبقى لام ان ظهر اب وزوج هاي مسألة ان المرأة هي التي توفت وتركت الزوج. فتكون المسألة زوج واب وام. فتأخذ الام ثلث الباقي وثلث ما يبقى لام ان ظهر اب وزوج. المسألة الثانية قال او وزوجة اه اذا قال اول زوجة يعني انتقل للمسألة العمرية الثانية. انه الرجل هو الذي - 01:18:17

وترك زوجة وام اب. فاذا ذكر المسألتين بشكل مختصر جدا وثلث ما يبقى لام ان ظهر. اب وزوج او وزوجة مم. وقر يعني استقر ايش استقر؟ الان من عند وقر بدأ بذكر اصحاب السدس. انتهى من ذكر اصحاب الثلث. اصحاب الثلث الام والاخوة لام وطبعا تذكر قضية - 01:18:39

الثلث الباقي للام في المسائل العمرية. بعد ذلك انتقل للفرد الاخير وهو السدس. فقال وقر اي واستقر للاب او للام سدس مع ولد او والد ابن والي ام ما عدد من اخوة او اخوات. فذكر اولاً ان الاب يأخذ السدس. وعرفنا ان الاب له ثلاث حالات - 01:19:02

حالة ارثية بالتعصيب فقط هذا يأخذ فيها السدس فقط وحالة يأخذ فيها السدس مع التعصيب. فراجعوا الحالات اذا ولكن عموما عموما الاب من اصحاب السدس بالتفصيل الذي ذكرناه ثم الام ايضا الام هي النوع الثاني من يأخذ السدس. فقال للاب او للام سدس مع ولد او ولد ابن. فبين ان الاب متى يأخذ - 01:19:24

احنا عرفنا ان الاب يأخذ السدس اخواني في حالة وجود الفرع الوارث الان اذا كان الفرع الوالد ذكر الاب سيأخذ السدس فقط. اذا كان الفرع الوارث انثى الاب سيأخذ السدس زائد تعصيب. لكن هنا الان لانه هو لا يهتم - 01:19:46

التعصيب لم يأت بعد التعصيب. فيهمه ان يقول لك ان الاب سيأخذ السدس مع وجود الفرع الوارث. ذكرا او انثى. فان كان انثى في باب التعصيب ستعرف انه سيأخذ ايضا التعصيب زيادة على السدس. فانتبهوا على هذا الكلام - 01:20:02

واما الام فعرفنا انها تأخذ سدسها في حالتين حالة وجود الفرع الوارث ذكرا او انثى او حالة وجود اه اثنتين فصاعدا من الاخوة سواء كانوا اشقاء او لاب او لام. فلذلك قال وقر للاب او للام سدس مع ولد او ولد ابن. الحالة - 01:20:17

تانية للام ولام مع عدد من اخوة او اخوات مطلقا قل اشقاء كانوا او لاب او لام فالام في هذه الحالة ستأخذ السدس فقط ثم انتقل للنوع الثالث الذي يأخذ السدس وهو الجد. قال والجد والجد - 01:20:38

او جدة الى ثلاث مع ولد او ولد ابن الان قوله مع ولد او ولد ابن هذا في الحقيقة لا يرتبط بالجدة هذا يرتبط بالجد فهذا مما قد يؤخذ على المنظومة في هذا الموطن. انه قال والي جد او جدة الى ثلاث مع ولد او ولد ابن. قوله مع ولد او ولد ابن - 01:20:54

هذا يختص بالجد والجدة لا يتأثر ميراثها بالفرع الوارث مطلقا ذكرا او انثى الجدة لا يتأثر ميراثها بالفرع الوارث. الجدة تأخذ سدس في حالة عدم وجود ام او جدة اقرب منها فلا يتأثر ميراث الجدة - 01:21:21

بقضية وجود الفرع الوارث. لكن والله اعلم انه ضرورة النظم اضطرت الى هذه القضية. ويكل الامر الى شرح الشارح فهي قوله ولجد او جدة الى ثلاث مع ولد او ولد ابن تقول قوله مع ولد او ولد ابن هذه يتعلق بالجد لان الجد حاله حال الاب - 01:21:42

انه يأخذ السدس في حالة وجود الفرع الوارث ذكرا او انثى فاذا كان الفرع الوارث ذكر فيأخذ الجد السدس فقط اذا كان الفرع الوارث انثى فيأخذ الجد السدس زائد التعصيب - 01:22:01

إذا فالجد هو الذي يرتبط به قوله مع ولد أو ولد ابن. وأما الجدة فلا يتأثر ميراثه لا علاقة لميراثها بوجود الفرع الوارث. لكنه في الجدة الى قضية ان الحنابلة يرون ان الجدات الوارثات ثلاثة - [01:22:16](#)

تمام ام الام وامهاتها وام الاب وامهاتها فقط وامهاتها فقط هؤلاء الجدات هم الوارثات. ام الاب وآ وامهاتها ام ابي الاب وامهاتها وام الام وامهاتها بتسلسل الاناث - [01:22:33](#)

وما سوى ذلك فلا يوجد عندنا جدات وارثات جميل أو جدة الى ثلاث مع ولد أو ولد ابن قلنا مع ولد أو ولد ابن هذا يتعلق بالجد والي ولد ابن والي بنت الابن أو والي بنت الابن أو - [01:22:58](#)

بنات الابن مع بنت ورأوا. فقول والي بنت الابن أو بنات الابن مع بنت اراد ان يبين الان ان بنت الابن أو بنات الابن يعني بنت الابن الواحدة أو بنات الابن - [01:23:19](#)

مع وجود البنت الاعلى فانهم يرثن السدس فانقل الى بنت الابن أو بنات الابن. بنت ابن قل واحدة فاكتر. مع وجود بنت اعلى منها يرثن السدس كما بينا. فهذا اذا الاب - [01:23:32](#)

الام الجد الجدة اه بنات الابن الان السادس قال ورأوا ذا مع شقيقة لاخت من ابي فصاعدة يعني الاخت من اب واحدة أو اكثر لذلك قال لاخت من ابي فصاعدا لاخت من اب فصاعدا واحدة فاكتر تأخذ السدس ايضا - [01:23:47](#)

في حال وجود الاخت الشقيقة في حال وجود الاخت الشقيقة. لذلك قال ورأوا ذا. اي ورأوا هذا اي وهو هذا اشارة الى السدس. ورأوا ذاعي رأوا هذا السدس يعطى للاخت من ابي فصاعدا مع وجود الشقيقة في تقديم وتأخير. ورأوا ذا مع شقيقة لاخت من ابي - [01:24:08](#)

صاعدا. السابع الذي يأخذ السدس وهو الاخير لولد الام منسوبي. اي الاخوة لام ولد الام يقصد به دائما الاخوة لام. احفظوها الولد لاه يعبر به عن الاخوة لام. ان الاخوة لام يأخذون آ السدس. بشرط ان يكون واحد - [01:24:31](#)

ان يكون واحدا وعرفنا عدم وجود الفرع الوارث مطلقا وعدم وجود الاصل الوارث من الذكور لوالد الام منسوبي بعد ان فرغ الان من تعداد من يأخذ النصف ربع ثمن ثلثان ثلث سدس. اراد ان يعطي شيئا من احكام الجدات خصوصا - [01:24:50](#)

اختص الجدات بالحكم فقال وان تساوى نسب الجدات لا تفضلا وسدسهن فصلا. يعني اذا اجتمعت اكثر من جدة في المسألة وتساواوا في الدرجة. ايش قلنا؟ وان تساوى يعني تساواوا في الدرجة. وان تساوى نسب الجدات لا تفضل لا تفضل جدة على - [01:25:09](#)

قرى اتحدت الجهة اختلفت الجهة ما بهم. المهم ان الدرجة واحدة وسدسهن فصلا. يعني سدس اه وزعه على الجدات المتساويات في الدرجة بالتساوي ثم قال وابع الجدة من كل نسب سدسها اذا وجدتها واب - [01:25:29](#)

يعني الجدة من كل نسب اعطها سدسها. هذا معنى قوله. وابع الجد يعني اعط الجد. هذا فعل امر. ابح. يعني اعطي. وابع الجدة يعني اعطي الجدة واذن للجدة من كل نسب اي من اي جهة كانت. سواء من كانت من جهة الام أو من جهة الاب - [01:25:49](#)

لان عرفنا الجدة تصل الى الميت من احدى الجهتين اما من جهة الابوة واما من جهة الامومة ويقول لك اعطي الجدة بغض النظر من اي جهة كانت من جهة الابوة أو من جهة الابوة الامومة اعطها سدسها - [01:26:13](#)

حتى ولو كان هناك اب في المسألة حتى ولو كان اب لان الاب لا يحجب الجدة من الذي يحجب الجدة؟ الام فاراد ان ينبه على هذه الفكرة ان الاب لا يحجب الجدة. فاذا كان هناك اب موجود - [01:26:30](#)

وجدة موجودة تمام؟ فان الجد لا تحجب وهنا نلاحظ اخواني ان هذا مثال اخر ان هذا مثال اخر على حالة آ شخص ادلى الى الميت بحلقة وورث مع وجودها ترى هذي حالة ايضا يمكن ان تقال وينتقد بها اه ان الاخوة الام فقط هم الذين يرثون مع من ادلوا به فان الجد للاب - [01:26:44](#)

ترث حتى مع وجود الاب فالجدة للاب اتصلت بالميت من خلال الاب ومع ذلك ترث مع وجوده فقولهم ان الشخص لا يرث مع من ادلى به. صحيح هذه قاعدة عامة لكن الذي يظهر لي ان هناك عدة - [01:27:16](#)

فروع خرجت منها. فالاخوة اليوم خرجوا منها وكذلك الجدة الجدة اذا كانت من جهة الاب سنلاحظ انها اتصلت بالميت من خلال الاب

وتترث مع وجود الاب فهذه اكتبوها عندكم ظهرت لي ان هذه ايضا خرمت تلك القاعدة التي يقررونها. فليس الاخوة الام فقط هم

الذين يرثون مع من ادلوا - [01:27:31](#)

تقول الجدة للاب ترث مع من ادلت به ايضا. والله اعلم اذا وابي الجدة من كل نسب. سدسها اذا وجدتها واب يعني اذا وجدتها في

المسألة مع وجود الاب فلا حرج في ذلك. الاب لا يحجب الجدة هذا الذي يريد ان يقوله - [01:27:55](#)

وابح الجدة من كل نسب سدسها اذا وجدتها واب. ثم قال وحيث تفنى جدة وبقيت ام لها فهي على السدس اهوت اه هنا اراد ان يبين

لك في المقابل الجد تحجبها الام او الجد الادنى منها - [01:28:15](#)

الجدة يحجبها عن ميراثها الام او الجدة الاقرب منها للميت لكن كيف عبر عن هذه الفكرة؟ قال وحيث تفنى جدة اذا ماتت جدة

وبقيت ام لها يعني جدة اعلى منها فهي هذه الام الاعلى فهي على السدس احتوت. اه بالتالي قبل ان تموت الجدة الاب - [01:28:34](#)

ادنى قبل ان تموت الجد الادنى فان الجد الاعلى تكون محجوبة اذا ماتت الجد الادنى او الام؟ اه فان الجد العليا هي ستحوز السدس.

فقال وحيث تفنى جدة اي قل قريبة - [01:28:57](#)

وبقيت ام لها وهي الجدة البعيدة. فحينئذ الجدة البعيدة ستأخذ السدس. واما اذا كانت الام او الجدة القريبة حية فان الجد البعيد لا

ترث الجدة لا تحجب بالاب ولكنها تحجب بالام او بجدة اقرب منها. وهكذا انتهى من باب الفرائض. وفي او اصحاب الفروض عفوا

وفي الباب او الدرس - [01:29:14](#)

قادم باذن الله احبائي ندخل في اصحاب العصبات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يعيننا على الفهم والتأمل والتذكر ومذاكرة

الدروس وتنقيح المعلومات وتحصيلها. انه ولي ذلك والقادر عليه صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [01:29:41](#)